

الشركات التجارية

الدكتور

عمار شكري

المحاضرة الخامسة



## الشخصية الاعتبارية للشركة

**الأهداف: بعد دراسة هذا الفصل، ينبغي أن يكون الدارس قادراً على أن:**

- ١- يحدد مفهوم الشخصية الاعتبارية التي تتمتع بها الشركة.
- ٢- يستوعب متى تبدأ الشخصية الاعتبارية للشركة.
- ٣- يستوعب متى تنتهي الشخصية الاعتبارية للشركة.
- ٤- يدرك النتائج المترتبة على اكتساب الشركة الشخصية الاعتبارية.
- ٥- يبين بدقة المقصود باستقلال ذمة الشركة عن الذمم المالية للشركاء.

**عقد الشركة** ليس كسائر العقود وإنما يتولد عنه شخص اعتباري



**الشخصية الاعتبارية:** تعني صلاحية الشركة لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات



وبالتالي من أهم **خصائص عقد الشركة** (تكتسب الشركة الشخصية الاعتبارية)



**الحكمة إذن من إضفاء الشخصية الاعتبارية على الشركة** هو تمكينها من التعامل مع الغير بوصفها شخصاً واحداً ومستقلاً عن الأعضاء المكونين لها.

الاستثناء

شركة المحاصة

القاعدة العامة

تثبت الشخصية  
الاعتبارية  
لجميع الشركات

متى تبدأ الشخصية الاعتبارية؟

الاستثناء

شركات الأموال لا  
تكتسب الشخصية  
الإعتبارية إلا بعد إتمام  
إجراءات التأسيس  
المنصوص عليها قانوناً

القاعدة العامة

ولكن هذه الشخصية  
الاعتبارية لا يحتج  
به على الغير إلا بعد  
شهرها

بمجرد تكوينها (أي  
بمجرد كتابة العقد)

متى تنتهي الشخصية الاعتبارية

الاستثناء

المشرع قرر منح الشخصية  
الإعتبارية على الرغم من انقضاءها  
خلال المدة اللازمة للتصفية وبالقدر  
اللازم للتصفية

انتهت التصفية: انتهت الشخصية الاعتبارية

القاعدة العامة

تنتهي الشخصية الاعتبارية  
بانتهاؤها (انقضاء) الشركة لأي  
سبب

وبالتالي لا وجود للشخصية الاعتبارية  
لكائن غير موجود في الواقع

يترتب على اعتبار الشركة شخصاً اعتبارياً صلاحيتها لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، شأنها في ذلك شأن **الأشخاص الطبيعيين**

**الاستثناء:** غير أن هذه الصلاحية مقيدة بالقيد

ويفرضه مبدأ **إختصاص الشخص الاعتباري** بالغرض الذي وجد لأجله (نشاط معين)

على خلاف الشخص الطبيعي الذي يعد صالحاً لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات عامة دون تحديد

الشخص الاعتباري يتمتع بجميع الحقوق إلا ما كان منها **ملازماً لصفة الإنسان الطبيعية**

حقوق الأسرة الناشئة عن الزواج كحق النسب والطلاق



# الذمة المالية المستقلة للشركة

يعتبر أهم نتيجة من النتائج المترتبة على الشخصية الاعتبارية للشركة

المال مملوك **للشركة** وليس للشركاء

**الذمة المالية:** هي مجموع ما للشركة من حقوق وما عليها من التزامات مالية

وتتكون الذمة المالية للشركة

**جانب إيجابي:** حصص الشركاء و الأموال الاحتياطية والأرباح

**جانبها السلبي:** يتمثل في الالتزامات (الديون).

## النتائج عن استقلال الذمة المالية

- ١- الشريك يفقد حقه على الحصة المقدمة منه وتتملكها الشركة
- ٢- شخصية الشركة لا تضمن سوى الوفاء بديونها دون ديون الشريك الخاصة
- ٣- عدم إمكان وقوع مقاصة
- ٤- حصة الشريك في الشركة من طبيعة منقولة
- ٥- إفلاس الشركة لا يترتب عليه إفلاس الشركاء كقاعدة عامة

# النتائج عن استقلال الذمة المالية

انتقال الحصة من ذمة الشريك إلى ذمة الشركة

الشريك يفقد حقه على الحصة المقدمة منه وتتملكها الشركة

الشريك فله الحق في الأرباح المحتملة للشركة أو نصيب في موجوداتها عند انقضاءها

الأرباح دين في ذمة الشركة

للشركة التصرف فيها أثناء حياة الشركة

قدمت قطعة أرض أصبحت ملك للشركة

## النتائج عن استقلال الذمة المالية

شخصية الشركة لا تضمن سوى الوفاء بديونها دون ديون الشريك الخاصة

**الاستثناء:** مبدأ الاستقلال ليس مطلقاً. للدائنين الحجز على أموال الشركة (الأموال غير كافية) الحجز على أموال الشريك (الشريك المتضامن)

الذمة المالية  
للشركة تمثل  
**الضمان العام**  
لدائني الشركة

**القاعدة العامة:** الدائنين  
الشخصيين لا يستطيعون الحجز  
على أموال الشركة ولكن لهم  
الحجز على الأرباح تحت يد  
الشركة

دائني الشركة يفضلون على الدائنين  
الشخصيين للشركاء

لا تجوز المقاصة بين ديون الشركة وديون الشركاء

المقاصة: هي تسوية الحقوق والديون التي تدخل في ذمة واحدة

المقاصة: متحدان- حال الأداء-  
خاليين من النزاع

إذا أصبحت دائن ومدين في نفس الوقت  
وأنت دائن ومدين لي بنفس الوقت

الشركة تطلب مني مبلغ ١٠٠ ألف دين، لا يجوز القول أنا لي عند زيد  
الشريك في الشركة مبلغ ١٠٠ ألف، تبقى ١٠٠ مقابل ١٠٠ ( لا يجوز) هذا  
دين شخصي تصرف انت وهذا الشريك

إفلاس الشركة ليس نتيجة حتمية  
لإفلاس الشركاء

تعتبر حصة الشريك  
في الشركة من  
طبيعة منقولة

**الاستثناء:**

الشركاء  
المتضامنين

**القاعدة العامة:** إفلاس  
الشركة لا يترتب عليه  
إفلاس الشركاء

حتى ولو كانت  
الحصة التي قدمها  
في رأس المال  
عقاراً

إفلاس الشركة يترتب عليه  
إفلاس الشركاء المتضامنين  
نظراً لمسؤوليتهم الشخصية  
التضامنية عن ديون الشركة

نظراً لاستقلال الذمة  
المالية لكل منهما كما لا  
يترتب على إفلاس  
الشريك إفلاس الشركة

# أهلية الشركة

هل يجوز أن تقبل تبرعات: نعم، بشرط  
الآ تكون هذه التبرعات غير مشروطة  
بشروط تتنافى مع غرض الشركة

هل الشركة تتبرع: لا يجوز  
لأنه ضد هدفها تحقيق الربح،  
الاستثناء التبرعات الخيرية

تمتع الشركة بالأهلية في حدود  
الغرض الذي أنشئت من أجل تحقيقه

فللشركة أن تبيع وتشتري،  
تؤجر وتستأجر، تقرض  
وتتقرض، تقاضي  
وتتقاضى

# هل الشركة تسأل مسؤولية مدنية وجنائية

مدنية: نعم، عن الأخطاء العقدية أو التقصيرية التي تقع منها

جنائياً: لا يمكن، كقاعدة عامة، مؤاخذتها جنائياً

عن أي ضرر يلحق بالغير وقع من الشركة عن طريق الموظفين أو العمال أثناء تأدية وظائفهم

وكذلك عن الأضرار التي قد تحدثها الحيوانات أو الأشياء التي في حرسها

في حال سقوط لوحة للشركة على سيارة، تسأل الشركة وتدفع تعويض عن أي خطأ

١ - المسؤولية الجنائية عقوبة شخصية. ٢ - الشركة ليس لها إرادة. ٣ - الذي ارتكاب العمال أو الموظفين

لا يتصور تطبيق العقوبات البدنية (الحبس - الإعدام)

لا يوجد مسؤولية جنائية ولكن يوجد عقوبة تتماشى مع طبيعة الشخص الاعتباري

١ - الغرامة  
٢ - الحل  
٣ - المصادرة

## اسم الشركة

بما أن الشركة تتمتع بالشخصية الاعتبارية لها الحق في الحصول على اسم يميزها عن غيرها من الشركات وتوقع به التعهدات التي تتم لحسابها

### كيف نكتب الاسم: على حسب شكل الشركة

شركة مساهمة: يستمد الاسم من الغرض الذي قامت من أجله (الشركة المتحدة للحديد والصلب)

شركة محدودة المسؤولية: أما من غرضها أو من اسم أحد الشركاء مع إضافة عبارة محدودة المسؤولية

شركة التضامن: الاسم مشتق من أسماء الشركاء.

شركة التوصية البسيطة: من أسماء الشركاء المتضامنين - في حال ورد اسم شريك موصي في الاسم؟

# موطن الشركة

الشركة لها موطن مستقل عن موطن الشركاء  
الموطن هو المكان الذي تمارس فيه عملها ونشاطها

الشركة التي لها فروع  
موطن الشركة مقر  
الإدارة الرئيسي

من يحدد مركز الإدارة

كيف نحدد الموطن

مركز إدارة الرئيسي هو موطن الشركة (يوجد  
هيئات الشركة- الاجتماعات- مجلس الإدارة)

وهو مختلف عن مركز استغلال نشاط  
الشركة (المصنع)- ممكن يكون مركز  
الاستغلال والإدارة واحد

عقد الشركة يحدد  
مركز  
الإدارة (الموطن)  
يجب أن يكون  
حقيقي وليس  
وهمي

المشرع: اعتبار الفرع  
موطناً للأعمال المتعلقة به  
- يجوز رفع الدعوى إلى  
المحكمة التي يقع في  
دائرتها فرع الشركة وذلك  
في المسائل المتصلة به

ويفيد تحديد موطن الشركة  
في عدة أمور منها:

١- رفع الدعوى أمام المحكمة التي يقع في  
دائرتها مركز إدارة الشركة أي موطنها.

٢- كما تعلن الشركة في هذا الموطن  
بجميع الأوراق القضائية المتعلقة بها.

ويجب أن يمثل الموطن  
الحقيقة وألا يكون  
وهمياً

وتلزم الشركة  
بشهر موطنها

ويحتج على  
الغير به منذ هذا  
التاريخ

## جنسية الشركة

الشركة تتمتع بشخصية اعتبارية إذا تتمتع بجنسية مستقلة عن جنسية الشركاء  
(فجنسية الشركة هي التي تحدد القانون الواجب التطبيق)

## معیار الجنسية

### معیار الرقابة

الشركاء الذين يملكون حق  
اتخاذ القرارات الرئيسية فيها  
والرقابة عليها

### مركز نشاطها الرئيسي

بصرف النظر عن جنسية  
الشركاء

### مكان تأسيس الشركة

باستثناء الشركات  
المسجلة في المناطق  
الحرّة

## تمثيل الشركة

تعيين ممثل قانوني يتعامل باسم الشركة مع الغير (تلقاء الحقوق ويدفع الالتزامات)  
تصريف أمور الشركة (رفع دعوى أمام القضاء)

وإذا كانت الشركة في  
مرحلة التصفية فإن  
المصفي هو الذي  
يمثلها لدى الغير  
وأمام القضاء

المدير يوقع على  
كافة المعاملات باسم  
الشركة وليس  
باسمه الشخصي

ويتمثل هذا الشخص في  
شركات الأشخاص في  
شخصية المدير. أما في  
شركات الأموال فهم عدة  
مديرين يشكلون مجلس  
إدارة.